8567 - أخبرنا أبو عبد ا الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي قالا ثنا أبو عبد ا محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء أنبأ جعفر بن عون أنبأ هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة Bها قالت Y خرجنا موافين لهلال ذي الحجة فقال رسول ا A من أحب منكم أن يهل بعمرة فليهل بعمرة فإني لولا أني أهديت لأهللت بعمرة وكان من القوم من أهل بعمرة ومنهم من أهل بحج فكنت أنا ممن أهل بعمرة فقدمت مكة وأنا حائض فأدركني يوم عرفة فذكرت ذلك لرسول ا A فقال دعي عمرتك وانقضي شعرك وامتشطي وأهلي بحج حتى إذا صدرت وقضى ا حجها أرسل معها عبد الرحمن بن أبي بكر ليلة الحصبة فأردفها وأهلت من التنعيم بعمرة مكان عمرتها فقضى ا عمرتها ولم يكن في ذلك هدي ولا صيام ولا صدقة قوله فقضى ا عمرتها من قول عروة وإنما لم يكن في ذلك هدي لأن النبي A كان قد أهدى عنها وعمن اعتمر من أزواجه بقرة بينهن كما مضى ذكره وهذا الحديث أخرجاه في الصحيحين من أوجه عن هشام بن عروة وأخرجه البخاري عن محمد عن أبي معاوية عن هشام أخبرناه أبو عبد ا الحافظ أنبأ أبو الفضل محمد بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبأ أبو معاوية قال وحدثنا هناد ثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة Bها قالت خرجنا مع النبي منكم أحب ومن بحج فليهل يهل أن منكم أحب من A ا رسول لنا فقال الحجة ذي لهلال موافين A أن يهل بعمرة فليهل بعمرة ثم ذكر معنى الأول وأضاف كلام عروة إليه